



## مذكرة تفاهم

**الفريق الأول:** الجامعة الأردنية يمثلها رئيس الجامعة الأردنية "أو من ينوب عنه أو المفوض بالتوقيع عنها عنوانها عمان / الجبيهة / شارع الملكة رانيا العبدالله ويشار إليه فيما بعد بالفريق الأول.

هاتف 5355000، فاكس 5355511 ، البريد الإلكتروني Admin@ju.edu.jo

**الفريق الثاني :** جمعية أصدقاء الآثار والتراث الأردنية يمثلها رئيس الجمعية أومن ينوب عنه أو المفوض بالتوقيع عنها سوانها عمان / حدائق الحسين / القرية الثقافية ويشار اليها فيما بعد بالفريق الثاني

هاتف 0799363951 ، العنوان البريدي ص.ب 144087 عمان 11814 الأردن

[friendsofarchaeology1@gmail.com](mailto:friendsofarchaeology1@gmail.com)

ويشار لكل من الفريق الأول والفريق الثاني مجتمعين بالفرقين حيث أن كلية الآثار والسياحة جزء من كليات الجامعة الأردنية والتي سيشار إليها بالكلية في بنود مذكرة التفاهم .

### المقدمة

حيث أن الفريق الثاني جمعية أصدقاء الآثار والتراث الأردنية وهي جمعية أردنية غير ربحية هدفها زيادة الوعي بأهمية الإرث الثقافي الأردني والمتمثل بالحفاظ على الموضع الأثري والتراثية في المملكة حيث إنها تعمل جنبا إلى جنب مع دائرة الآثار العامة ذات المسؤولية المطلقة عن جميع ما يتعلق بالآثار والتراث في المملكة الأردنية الهاشمية وأيضا تعمل على نشر الوعي الثقافي بالتعاون مع المؤسسات الحكومية والخاصة والمؤسسات التعليمية في الأردن.

وحيث أن الفريق الأول الجامعة الأردنية هي مؤسسة وطنية للتعليم العالي ومستقلة مالياً و إدارياً، تهدف إلى الدراسة والتخصص والتعمق في ميادين المعرفة تلبية لحاجات البلاد مع الاعتناء بالثقافة العامة مع التركيز على المستوى والنوعية والقيام بالبحث العلمي وتشجيعه، وحيث أن الفريق الأول تتبع له كلية الآثار والسياحة ولما لهذه الكلية من صفة التابع للفريق الأول كمرافق من مرافقه ومسؤوله عن جميع الطلبة الذين يدرسوه في اقسامها الثلاث ( قسم الآثار ، وقسم إدارة المصادر التراثية ، وقسم الإدارة السياحية )

اتفق الفريقان على أن يقوم الفريق الثاني بتقديم جميع سبل التعاون والتي تكون في مصلحة الطلبة وتهئتهم لسوق العمل ووفقاً لشروط مذكرة التفاهم التالية.

بيان تفاهم

صورة توقيع

## **المادة الأولى**

تعتبر مقدمة مذكرة التفاصيم هذه وملحقها إن وجدت جزء لا يتجزأ من هذه المذكرة ، وتنقرأ معها كوحدة واحدة لكافة الغايات والمقاصد.

## **المادة الثانية**

### **مدة السريان**

يبدأ العمل في مذكرة التفاصيم اعتباراً من تاريخ ..... / .... / 2024 وينتهي العمل بها بتاريخ ..... / .... / 2029 لمنطقة خمسة سنوات ولا تجدد الا بموافقة الفريقين وذلك من خلال اشعار خطى قبل انتهاء مدتھا بثلاثة شهور يرسل الى العناوين المذكورة في البند الأول

## **أحكام عامة**

### **المادة الثالثة**

#### **الالتزامات الفريقين**

##### **أ ) التزامات الفريق الثاني**

يلتزم الفريق الثاني بالبنود التالية وبما يتواافق مع تشريعات الفريقين :

- 1) إقامة محاضرات توعوية لجميع طلبة كلية الآثار والسياحة المهتمين.
- 2) السماح لطلبة كلية الآثار والسياحة والمرشحين من قبل أساندتهم للمشاركة بأنشطة الجمعية مثل تنظيم مهرجان الآثار والمحاضرات والفعاليات المختلفة.

- 3) مساعدة الطلبة وتوجيههم لكسب خبرات في مجالاتهم المختلفة من خلال ايجاد فرص تربوية في مجال الآثار والصيانة والترميم وذلك من خلال تعاون الجمعية مع الجهات ذات الالتحاق.

4) التعاون بين الفريقين في تنظيم وتنفيذ النشاطات المشتركة .

- 5) السماح لطلبة الكلية باستخدام مرافق الجمعية من قاعات والمكتبة خلال اوقات العمل الرسمي للجمعية مع شرط الحفاظ على ممتلكات الجمعية.

- 6) السماح لطلبة الكلية في نشاطات الجمعية المدفوعة مثل الدورات التربوية المتخصصة في مجالاتهم الأكademie واللزمه لسوق العمل ( المهنية ، الإدارية والفنية ) و نشاطات توعويه من خلال المحاضرات والرحلات التي تنظمها الجمعية لزيارة المواقع الاثرية والتراشية في الاردن .

7) التعاون مع الخريجين السابقين كجزء من مذكرة التفاصيم .

8) إشراك أعضاء الهيئة التدريسية في المشاريع الممولة التي تحصل عليها الجمعية من طرف ثالث حيث يساهم أعضاء الهيئة التدريسية في تنفيذ هذه المشاريع او التحضير لها وتكون المشاركة فاعلة من خلال خبراتهم العلمية في المجالات المختلفة او كل ضمن اختصاصه وبما لا يتعارض مع مهامهم الأكademie الموكله اليهم.

9) دعوة أعضاء الهيئة التدريسية في الكلية لإعطاء محاضرات في الجمعية حسب مجالاتهم المختلفة وفقا لتشريعات الفريق الأول

#### ب) التزامات الفريق الأول

يلتزم الفريق الأول بالبنود التالية وبما يتتوافق مع تشريعاته:

1) السماح للفريق الثاني بالقيام بإعطاء محاضرات التوعية الاثرية والتعرفيية داخل الحرم الجامعي في كلية الآثار والسياحة مع التسويق المسبق مع عمادة الكلية.

2) السماح للطلبة بالمشاركة في انشطة الفريق الثاني بالتنسيق مع مساعد العميد لشؤون الطلبة بما لا يتعارض مع التزامهم بالبرنامج التدريسي لتسهيل حركتهم وتشجيعهم من قبل الكلية بالطريقة المناسبة والتي تخدم مصلحة الطالب العلمية.

3) السماح للجمعية بإقامة معارض وفعاليات تراثية مرة واحدة كل سنة حيث أن هذه المعارض والفعاليات تتماشى مع هدف الجمعية التوعوي في الحفاظ على الموروث الاردني وتوعية طلبتنا وتعريفهم بهذا الموروث والتراث الحضاري من خلال ما يتم عرضه وتقديمه في هذه المعارض والفعاليات وبعد موافقة الجهات المختصة لدى الفريق الأول.

### المادة الرابعة

#### المسؤولية القانونية

- أ) يتولى الفريق الأول المسؤولية بالحصول على الموافقات اللازمة لغايات انفاذ بنود هذه المذكرة.
- ب) يتولى الفريق الأول مسؤولية انتقال الطلبة الى الواقع الاثرية لغايات الزيارات الميدانية في حال كانت هذه الزيارات ضمن المساقات التدريسية والتعليمية الخاصة لطلبة الكلية وبما يتتوافق مع تشريعات الفريق الأول.
- ت) تسهيل مهمة الفريق الثاني باقامة المحاضرات التوعية والاعلان عنها للطلبة المعين والحصول على الموافقات اللازمة وفقا للتسلسل الاداري لدى الفريق الأول .

ث) لا يحق لأي من الفريقين استخدام اسم و/أو شعار و/أو أي من العلامات التجارية الخاصة بالفريق الآخر دون الحصول على الموافقة الخطية والمسبقة بذلك الاستخدام.

ج) لا يتحمل الفريق الأول / الجامعة اي مسؤولية ايا كان نوعها وسببها.

ح) وفي حال تعاون الفريقين في مشاريع بحثية تطبق تعليمات النافذة لدى الفريق الأول

خ) تعدل المذكورة بموجب ملحوظ و/أو كتب رسمية تعتبر جزءاً منها ويكون التعديل نافذاً من تاريخه مالم يتقدّم الفريقان على خلاف ذلك.

#### المادة الخامسة

##### المراسلات

يعتبر البريد العادي أو البريد الإلكتروني أو الفاكس الوسائل المقررة لغایيات التبليغات وتكون أرقام الهواتف وأرقام الفاكسات المشار إليها في مذكرة التفاهم هذه هي المعتمدة وتعتبر هذه الطرق الوسيلة القانونية لإعتبار أي من الفريقين متبلغاً بأي إجراء يطرأ على مذكرة التفاهم هذه أو بخصوصها.

#### المادة السادسة

##### القانون الواجب التطبيق

تعتبر التشريعات الأردنية هي التشريعات الناظمة لبناء مذكرة التفاهم حيث يتم اللجوء إلى الطرق الودية لحل النزاعات الناشئة عن مذكرة التفاهم هذه و/أو بسببيها ، وإذا تعذر حلها خلال مدة أقصاها شهر تعتبر محكمة شمال عمان صاحبة الاختصاص للنظر في هذه المنازعات.

#### المادة السابعة

##### انتهاء مدة مذكرة التفاهم

تنهي مذكرة التفاهم هذه حكماً بانتهاء المدة المقررة لها، وإذا رغب أي من الفريقين انتهائها قبل انتهاء مدتها المنتفق عليها فعلى الفريق الذي يرغب بالإنها أن يُشعر الفريق الآخر رغبته بذلك قبل ثلاثة أشهر وبأخذ الوسائل الواردة في المادة العاشرة من مذكرة التفاهم هذه على أن لا يؤثر ذلك الانها على النشاطات القائمة و/أو وقت التنفيذ .

#### المادة الثامنة

##### دخول مذكرة التفاهم حيز التنفيذ

تدخل مذكرة التفاهم هذه حيز التنفيذ اعتباراً من تاريخ توقيع كلا الفريقين على نسخها.

المادة التاسعة

نسخ مذكرة التفاهم

ت تكون مذكرة التفاهم هذه من مقدمة وتسعة مواد وتقع على خمس صفحات، حُررت بتاريخ / 2024 ، على نسختين أصليتين مكتوبتين باللغة العربية واحتفظ كلا الفريقين بنسخة أصلية منها.

الفريق الثاني

جمعية أصدقاء الآثار والتراث الأردنية  
ويمثلها رئيسها الشريفة نوفة بنت ناصر

التوقيع : .....  
التاريخ : .....  
..... ٢٠٢٤ / ٣ / ١٣

الفريق الأول

جامعة الأردنية ويمثلها  
رئيسها الاستاذ الدكتور نذير عبيدات  
أو من ينوب عنه أو من يفوضه بالتوقيع  
التوقيع .....  
التاريخ : .....  
..... ٢٠٢٤ / ٣ / ١٣

